تفسير أبي السعود

سورة المائدة اية 7 بربع الراس ومالك مسح الكل اخذا بالاحتياط وارجلكم الى الكعبين بالنصب عطفا على وجوهكم ويؤيده السنة الشائعة وعمل الصحابة وقول اكثر الائمة والتحديد اذا المسح لم يعهد محدودا وقرء بالجر على الجوار ونظيره في القران كثير كقوله تعالى عذاب يوم اليم ونظائره وللنحات في ذلك باب مفرد وفائدته التنبيه على انه ينبغي ان يقتصد في صب الماء عليها ويغسلها غسلا قريبا من المسح وفي الفصل بينه وبين اخواته ايماء الى افضلية الترتيب وقرء بالرفع أي وارجلكم مغسولة وان كنتم جنبا فاطهروا أي فاغتسلوا وقرء فاطهروا أي فطهروا ابدانكم وفي تعليق الامر بالطهارة الكبرى بالحدث الاكبر اشارة الى اشتراط الامر بالطهارة الصغرى بالحدث الاصغر وان كنتم مرضى مرضا يخاف به الهلاك او ازدياده باستعمال الماء او على سفر أي مستقرين عليه او جاء احد منكم من الغائض او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه من لا ابتداء الغاية وقيل للتبعيض وهي متعلقة بامسح وقرء فاموا صعيدا وقد مر تفسير الاية الكريمة مشبعا في سورة النساء فليرجع اليه ولعل التكرير ليتصل الكلام في انواع الطهارة ما يريد ا أي ما يريد بالامر بالطهارة للصلاة او بالمر بالتيمم ليجعل عليكم من حرج من ضيق في الامتثال به ولكن يريد ما يريد بذلك ليطهركم أي لينظفكم او ليطهركم عن الذنوب فان الوضوء مكفر لها او ليطهركم بالتراب اذا اعوذكم التطهر بالماء فمفعول يريد فى الموضعين محذوف واللام للعله وقيل مزيده والمعنى ما يريد ا ان يجعل عليكم من حرج في باب الطهارة حتى لا يرخص لكم في التيمم ولكن يريد ان يطهركم بالتراب اذا اعوزكم التطهر بالماء وليتم بشرعه ما هو مطهرة لا لابدانكم ومكفرة لذنوبكم نعمته عليكم في الدين او ليتم برخصة انعامه عليكم لعزائمه لعلكم تشكرون نعمته ومن لطائف الاية الكريمة انها مشتملة على سبعة امور كلها مثنى طهارتان اصل وبدل والاصل اثنان مستوعب وغير مستوعب باعتبار الفعل غسل ومسح وباعتبار المحل محدود وغير محدود وان التهما مائع وجامد وموجبهما حدث اصغر واكبر وان المبيح للعدول الى البدل مرض وسفر وان الموعود عليهما تطهير الذنوب واتمام النعمة واذكروا نعمة ا عليكم بالاسلام لتذكركم المنعم وترغبكم في شكره وميثاقه الذي اوثقكم به أي عهده المؤكد الذي اخذه عليكم وقوله تعالى اذ قلتم سمعنا واطعنا ظرف لوثاقكم به او لمحذوف لمحذوف وقع حالا من الضمير المجرور في به او من ميثاقه أي كائنا وقت قولكم سمعنا واطعنا وفائدة التقييد به تاكيد وجوب مراعاته بتذكير قبولهم والتزامهم بالمحافظة عليه وهو الميثاق الذي اخذه على المسلمين حين بايعهم رسول

ا A على السمع والطاعة في حال العسر واليسر والمنشط والمكره وقيل هو الميثاق الواقع ليلة العقبة وفي بيعة الرضوان واضافته اليه تعالى مع صدوره عنه E لكون المرجع اليه كما نطق به قوله تعالى ان